

النظام المتوائم على الصعيد العالمي
لتصنيف المواد الكيميائية
ووسمها (ن م ع)



الأمم المتحدة

النظام المتوائم على الصعيد العالمي
لتصنيف المواد الكيميائية
ووسمها (ن م ع)

الأمم المتحدة
نيويورك وجنيف، ٢٠٠٣



ملحوظة

ليس في التسميات المستخدمة في هذا المنشور، ولا في طريقة عرض مادته، ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين تخومها أو حدودها.

ST/SG/AC.10/30

جميع الحقوق محفوظة للأمم المتحدة

لا يجوز إعادة طبع أي جزء من هذا المنشور، أو اختزانه في أجهزة استرجاع، أو نقله بأي شكل أو بأية وسيلة إلكترونية أو إلكتروستاتية، أو على شريط مغنطيسي أو بطريقة آلية، أو عن طريق استنساخ صورة منه أو بأية طريقة أخرى لغرض بيعه بدون ترخيص كتابي مسبق من الأمم المتحدة.

منشورات الأمم المتحدة

رقم المبيع A.03.II.E.25

ISBN 92-1-116840-6

تصدير

١- إن النظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها (ن م ع)، الذي يرد وصفه في هذه الوثيقة هو تنويجٌ لعمل دام لأكثر من عشر سنوات. وأسهم في وضع النظام أشخاص كثيرون من عدة بلدان ومنظمات دولية ومنظمات مهتمة أخرى. وغطى عمل هؤلاء نطاقاً واسعاً من الخبرات، ابتداءً من علم السموميات إلى الوقاية من الحريق، واقتضى الكثير من الحماسة والانفتاح للتوصل إلى توافق الآراء.

٢- بدأ العمل من منطلق أنه ينبغي تحقيق التساوق بين النظم القائمة من أجل إيجاد نظام موحد على المستوى العالمي لمعالجة مسائل تصنيف المواد الكيميائية، ووسمها، وإعداد صحائف بيانات السلامة المتعلقة بها. ولم يكن هذا المفهوم جديداً تماماً في قطاع النقل إذ إن تنسيق التصنيف والوسم يحتل بالفعل مكاناً بارزاً فيما يتعلق بالأخطار المادية والسمية الحادة، وذلك على أساس أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة، التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة. بيد أن التنسيق لم يمتد إلى قطاعات معينة مثل الأمان في مكان العمل أو حماية المستهلك، ولم تكن متطلبات قطاع النقل في معظم الأحيان متسقة مع متطلبات قطاعات النشاط الأخرى داخل البلد الواحد.

٣- وجاء التفويض الدولي الذي أعطى زحماً لإنجاز هذا العمل في القرار الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ١٩٩٢، كما تجسده الفقرة ٢٧ من الفصل ١٩ من برنامج عمل القرن ٢١ :

"ينبغي أن يتوفر بحلول عام ٢٠٠٠، إذا أمكن ذلك عملياً، نظام منسق عالمياً لتصنيف المواد الخطرة وتمييزها ببطاقات وسم بطريقة متساوقة، بما في ذلك بوجه خاص صحائف بيانات السلامة للمواد ورموز يسهل فهمها".

٤- وقد تولى تنسيق وإدارة العمل فريق التنسيق المعني بتنسيق نظم تصنيف المواد الكيميائية (CG/HCCS) التابع للبرنامج المشترك بين المنظمات بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية (IOMC). وشملت مراكز الاتصال التقنية لاستكمال العمل: منظمة العمل الدولية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ولجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة، التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة.

٥- وأحال برنامج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية العمل بعد استكمالها في ٢٠٠١ إلى لجنة الخبراء الفرعية الجديدة المعنية بالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، والتي أنشئت بموجب قرار المجلس ٦٥/١٩٩٩ في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ بوصفها هيئة فرعية للجنة الخبراء السابقة المعنية بنقل البضائع الخطرة، والتي أعيدت تسميتها في تلك المناسبة لتصبح لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها. وتعمل اللجنة ولجنتاها الفرعيتان على أساس فترة السنتين، وكانت المهمة الأولى للجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها هي جعل النظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها (ن م ع) متاحاً للاستخدام والتطبيق على نطاق العالم. ويقصد بهذه الوثيقة، التي صيغت من الاقتراح الأصلي لبرنامج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية ووافقت عليها اللجنة في دورتها الأولى (١١-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢) أن تكون أساساً أولياً لتنفيذ النظام ن م ع على النطاق العالمي.

٦- غير أنه ينبغي أن يكون النظام دينامياً، وأن يجري تنقيحه وجعله أكثر كفاءة كلما اكتسبت الخبرة أثناء تنفيذه. وبينما توجه هذه الوثيقة إلى عناية السلطات الوطنية أو الإقليمية بالدرجة الأولى، فإنها تتضمن قدراً كافياً من المعلومات والإرشادات للعاملين في القطاع الصناعي المعنيين في نهاية المطاف بتنفيذ المتطلبات الوطنية التي تعتمدها الحكومات. وتلتزم لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام ن م ع بمتابعة النظام وتعزيز وتشجيع تنفيذه. وستقدم نصائح إضافية كلما دعت الضرورة، وتكفل استقرار النظام من أجل تشجيع اعتماده، وسيجرى تحت إشراف اللجنة الفرعية تنقيح النظام وتحديثه ليعكس الخبرة المتجمعة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية أثناء تطبيقه من خلال القوانين الوطنية والإقليمية والدولية وكذلك خبرة المسؤولين عن التصنيف والوسم.

٧- وإذ تأخذ اللجنة في اعتبارها أن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة شجع البلدان، في الفقرة ٢٢ (ج) من خطة العمل التي اعتمدها في جوهانسبرغ في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، على تنفيذ النظام ن م ع الجديد بأسرع ما يمكن بهدف تشغيل النظام بالكامل بحلول عام ٢٠٠٨، تأمل اللجنة أن تعتمده البلدان والمنظمات الدولية المعنية بالسلامة الكيميائية في المستقبل القريب. إن إتاحة المعلومات عن المواد الكيميائية، وأخطارها، وسبل حماية الناس، ستوفر الأساس لتنفيذ برامج وطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية. وستؤدي إدارة المواد الكيميائية على نطاق واسع في البلدان حول العالم إلى توفير ظروف أكثر أمناً لسكان العالم والبيئة، مع السماح باستمرار جني الفوائد من استخدام المواد الكيميائية. كما أنه ستكون هناك فوائد أخرى للمواءمة من حيث تسهيل التجارة الدولية، عن طريق تعزيز زيادة اتساق المتطلبات الوطنية التي تلتزم الشركات العاملة في التجارة الدولية بتبليتها بشأن تصنيف أخطار المواد الكيميائية وتبليغ المعلومات المتعلقة بهذه الأخطار.

٨- وقد أعدت هذه الوثيقة أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، التابعة للأمم المتحدة (UN/ECE)، التي تقدم خدمات الأمانة للجنة الخبراء الفرعية لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٩- ويمكن الاطلاع على معلومات إضافية، بما في ذلك تصويبات هذا المنشور، إن وجدت، على موقع شعبة النقل باللجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة (UN/ECE) على شبكة المعلومات: <http://www.unece.org/trans/danger/danger.htm>.

المحتويات

الصفحة

١	الجزء ١ : مقدمة
	الفصل ١-١	غرض النظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، ونطاقه وتطبيقه.....
٣	
١١	الفصل ٢-١ تعاريف ومختصرات.....
١٧	الفصل ٣-١ تصنيف المواد والمخاليط الخطرة.....
٢٣	الفصل ٤-١ تبليغ معلومات الأخطار: الوسم.....
٣٥	الفصل ٥-١ تبليغ معلومات الأخطار: صحائف بيانات السلامة.....
٤١	الجزء ٢ : الأخطار المادية
٤٣	الفصل ١-٢ المتفجرات.....
٥١	الفصل ٢-٢ الغازات اللهبية.....
٥٥	الفصل ٣-٢ الأيروسولات اللهبية.....
٦١	الفصل ٤-٢ الغازات المؤكسدة.....
٦٥	الفصل ٥-٢ الغازات تحت الضغط.....
٦٩	الفصل ٦-٢ السوائل اللهبية.....
٧٣	الفصل ٧-٢ المواد الصلبة القابلة للاشتعال.....
٧٧	الفصل ٨-٢ المواد الذاتية التفاعل.....
٨١	الفصل ٩-٢ السوائل التلقائية الاشتعال.....
٨٣	الفصل ١٠-٢ المواد الصلبة التلقائية الاشتعال.....
٨٥	الفصل ١١-٢ المواد الذاتية التسخين.....
٨٩	الفصل ١٢-٢ المواد التي تطلق غازات لهوية بتلامسها مع الهواء.....
٩٣	الفصل ١٣-٢ السوائل المؤكسدة (الملهبة).....
٩٧	الفصل ١٤-٢ المواد الصلبة المؤكسدة.....
١٠١	الفصل ١٥-٢ الأكاسيد الفوقية (البيروكسيدات) العضوية.....
١٠٥	الفصل ١٦-٢ المواد الأكالة للفلزات.....

المحتويات (تابع)

الصفحة

١٠٧ الجزء ٣: الأخطار الصحية والبيئية
١٠٩ الفصل ٣-١ السمية الحادة
١٢٣ الفصل ٣-٢ تآكل/تهيج الجلد
١٣٧ الفصل ٣-٣ تلف العين الشديد/تهيج العين
١٥١ الفصل ٣-٤ التحسس التنفسي أو الجلدي
١٥٩ الفصل ٣-٥ إطفار الخلايا الجنسية
١٦٧ الفصل ٣-٦ السرطنة
١٧٥ الفصل ٣-٧ السمية التناسلية
١٨٧ الفصل ٣-٨ السمية الشاملة لأعضاء مستهدفة محددة - التعرض المفرد
١٩٧ الفصل ٣-٩ السمية الشاملة لأعضاء مستهدفة محددة - التعرض المتكرر
٢٠٩ الفصل ٣-١٠ الأخطار على البيئة المائية

المرفقات

٢٢٩
٢٣١ المرفق ١: تخصيص عناصر الوسم
٢٥٣ المرفق ٢: جداول تلخيصية للتصنيف والوسم
٢٨٩ المرفق ٣: أمثلة للبيانات التحذيرية والرسوم التخطيطية
٣٠١ المرفق ٤: وسم المنتجات الاستهلاكية على أساس أرجحية الأذى
٣٠٧ المرفق ٥: منهجية اختبار مفهومية معلومات الأخطار
٣٢٣ المرفق ٦: أمثلة لوضع عناصر النظام ن م ع على بطاقة الوسم
٣٣١ المرفق ٧: مثال لتصنيف في إطار النظام المتوائم (ن م ع)
٣٤١ المرفق ٨: إرشادات بشأن الأخطار على البيئة المائية
 المرفق ٩: إرشادات عن تحول/ذوبان الفلزات والمركبات الفلزية
٤٣٣ في الأوساط المائية